

مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ  
الْمُجْتَمَعِيَّةُ وَالْإِنْسَانِيَّةُ،  
وَوَاجِبُنَا تَجَاهَ الْأَقْصَى

جمع وترتيب

مِنْ حُطْبٍ وَمُحَاضَرَاتِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا  
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ  
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي  
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «وُجُوبِ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>:  
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۗ﴾ [المائدة: ٢].

فَالْبِرُّ: اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، وَأَحَبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، مِنَ التَّحَقُّقِ بِعَقَائِدِ الدِّينِ وَأَخْلَاقِهِ، وَالْعَمَلِ بِآدَابِهِ وَأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، مِنَ الشَّرَائِعِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، وَمِنَ الْقِيَامِ بِحُقُوقِ اللَّهِ وَحُقُوقِ عِبَادِهِ، وَمِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا؛ فَكُلُّ هَذَا دَاخِلٌ فِي التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ.

وَمِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى التَّقْوَى: التَّعَاوُنُ عَلَى اجْتِنَابِ وَتَوَقِّي مَا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ مِنَ الْفَوَاحِشِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، وَمِنَ الْإِثْمِ وَالْبَغْيِ بغيرِ الْحَقِّ، وَالْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلا عِلْمٍ؛ بَلْ عَلَى تَرْكِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ(\*) .



(١) «وجوب التعاون بين المسلمين» (ص ٧، دار ابن القيم).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: التَّعْلِيْقِ عَلَى رِسَالَةِ: «وُجُوبِ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» .

مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ الْمُجْتَمَعِيَّةُ  
فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُطَهَّرَةِ

إِنَّ الْإِنْسَانَ مَدَنِيٌّ بِالطَّبْعِ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَحْيَا وَحْدَهُ، الْإِنْسَانُ  
مَخْلُوقٌ بِفِطْرَةٍ مَغْرُوزَةٍ فِيهِ، هِيَ أَنَّهُ: لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَحْيَا وَحْدَهُ، لَا أَنْ يَسْتَعِينِي عَنْ  
إِخْوَانِهِ مِنْ بَنِي الْبَشَرِ.

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ الشَّرْعَ الْأَغْرَّ قَدْ حَدَدَ الْعَلَاقَاتِ بَيْنَ الْإِنْسَانِ  
وَأَخِيهِ، وَحَدَدَ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَمُجْتَمَعِهِ، فَإِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْإِنْسَانُ دِينَ رَبِّهِ؛  
فَإِنَّهُ حِينئِذٍ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُؤَدِّيَ حَقَّهُ عَلَيْهِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعْرِفَ وَاجِبَهُ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ  
جَاهِلًا مُتَخَبِّطًا.

وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاعَى حُقُوقَ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (\*).



(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: حُطْبَةِ: «مَظْلُومِيَّةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

## مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ أَهْلِهِ

أَوَّلًا: بَرُّ الْمُسْلِمِ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، وَوَأَجِبُهُ نَحْوَهُمَا:

إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ مُتَحَرِّكًا فِي دَاخِلِ الْإِطَارِ الَّذِي كُفِّ بِأَنْ يَكُونَ دَاخِلَهُ  
وَلَمْ يَتَجَاوِزْهُ، فَتَوَقَّفَ عِنْدَ حُدُودِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَأَخَذَ بِدِينِ اللَّهِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَخْذِهِ بِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَلْقَى نَصَبًا وَلَا يَجِدُ تَعَبًا، وَحِينَئِذٍ تَحْيَا  
الرُّوحَ حَيَاتَهَا، وَيَجِدُ الْقَلْبُ اسْتِقْرَارَهُ وَمَقَرَّهُ، وَيَسْتَقِيمُ جَسَدُهُ عَلَى الْحَقِّ وَالْخَيْرِ.

وَكَذَا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ، وَكَذَا كَانَ أَصْحَابُ نَبِيِّنَا الْمَأْمُونِ ﷺ (\*).

وَإِنَّ حَقَّ الْأَبَوَيْنِ يَلِي حَقَّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَحَقَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَرَضِيَّةِ  
وَالْوَجُوبِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَلْقِ لَيُفَرِّطُونَ فِي هَذَا الْحَقِّ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهِ، وَلَا  
يُتَّقُونَ لَهُ بِالْأَمْرِ!! بَلْ يَعْتَدِي الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَلَى هَذَا الْحَقِّ الْمَكِينِ الَّذِي ذَكَرَهُ رَبُّ  
الْعَالَمِينَ بَعْدَ الْأَمْرِ بِعِبَادَتِهِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا  
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦].

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: حُطْبَةٍ: «عَقَائِدُ الْكُفْرِ تَغْزُو الشَّبَابَ» - حُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ٥ جُمَادَى الْآخِرَةِ

١٤٣٠ هـ / ٢٩ / ٥ / ٢٠٠٩ م.

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۗ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرًا وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۗ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ﴾

[الإسراء: ٢٣ - ٢٤].

فَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ الْأَمْرِ بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَبِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا؛ فَهَذَا مِنْ أَكْدِ الْحُقُوقِ وَمِنْ أَجَلِّهَا.

وَبَيْنَ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا يُجِيزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَلَفَّظَ بِكَلِمَةٍ سُوِّءٍ تَنْمُّ عَنْ ضَجْرٍ يُحِسُّهُ فِي نَفْسِهِ، فَيُعْلِنُهُ بِلِسَانِهِ، ﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرًا وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾.

فَلَمْ يُجِزْ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَتَأَفَّفَ الْإِنْسَانُ مِنْ أَبِيهِ إِذَا بَلَغَا الْكِبَرَ، وَصَارَا إِلَى حَالٍ لَا يَتَحَكَّمَانِ فِيهَا فِي الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ، فَيَتَأَفَّفُ مِنْهُمَا مُتَضَجِّرًا!! وَقَدْ كَانَا يَرِيَانِ مِنْهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْظَمَ مِنْهُ وَلَا يَتَضَجَّرَانِ، وَإِنَّمَا يَأْتِيَانِ بِهِ بِسَمَاحَةِ نَفْسٍ وَطِيبِ خَاطِرٍ.

فَنَهَى رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ تَأَفُّفِ الْمَرْءِ مِنْ أَبِيهِ أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ حَقَّهُمَا عَظِيمًا، وَجَعَلَ الْوَاجِبَ عَلَى الْعَبْدِ تَجَاهَهُمَا وَاجِبًا جَسِيمًا، وَإِذَا فَرَّطَ فِي ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ تُعْجَلَ لَهُ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يُدْخِرُ لَهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (٢٥١١)، وابن ماجه (٤٢١١)، من حديث: أبي

بَكْرَةَ رضي الله عنه، وصححه الألباني في «الصحیحة» (٩١٨).

وَإِنَّ أَوْلَى الْأَرْحَامِ بِالرِّعَايَةِ لَهِيَ مَا يَتَّصِلُ بِالْأَبْوَيْنِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ، فَأَجَابَ ﷺ بِتَرْتِيبٍ وَاضِحٍ لَا لَبْسَ فِيهِ وَلَا غُمُوضَ؛ فَإِنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أَبُوكَ»<sup>(١)</sup>.

فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ لِلْأُمَّ، وَكَرَّرَ ذَلِكَ ﷺ مَرَارًا، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَبَّ بَعْدَ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الْوَالِدَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَخُذْ أَوْ فَدَعْ»<sup>(٢)</sup>؛ يَعْنِي: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَدْخُلَ مِنْ أَوْسَطِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَدُونِكَ بَرِّ أَبِيكَ؛ فَإِنَّ أَبَاكَ هُوَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٠٠)، وابن ماجه (٢٠٨٩)، و(٣٦٦٣)، من حديث: أَبِي الدَّرْدَاءِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٩١٤).



وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» بِسَنَدِهِ عَنْ أُمِّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أُرَيْتُ فِي الْمَنَامِ فِي الرَّؤْيَا أَنِّي كُنْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟».

قَالُوا: هُوَ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ»<sup>(١)</sup>، وَكَانَ بَرًّا بِأُمَّهِ.

فَأَرِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّؤْيَا، وَسَمِعَ تِلَاوَتَهُ لَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَنَّةِ؛ لِبِرِّهِ بِأُمَّهِ، وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِأُمَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (\*).

ثَانِيًا: رِعَايَةُ الْمُسْلِمِ لِرُؤُوسِهِ، وَأَوْلَادِهِ، وَوَاجِبُهُ نَحْوَهُمْ:

\* إِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا: رَوَى أَبُو جُحَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَى بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَذَهَبَ سَلْمَانُ لِرِيزَارَةِ أَخِيهِ؛ فَلَمْ يَجِدْهُ، وَوَجَدَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً - يَعْنِي فِي ثِيَابِ الْمِهْنَةِ - كَأَنَّهَا لَيْسَتْ بِذَاتِ بَعْلِ.

فَقَالَ لَهَا: مَا هَذَا يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ!؟

فَقَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا.

فَكَانَتْ عَنِ اعْتِرَالِهِ إِيَّاهَا، وَعَدَمِ قُرْبَانِهِ مِنْهَا بِهَذِهِ اللُّغَةِ الشَّفِيفَةِ الَّتِي لَا تَخْدِشُ وَلَا يَفْعَلُ فِعْلَهَا النَّسِيمُ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَخَاكَ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا.

(١) أخرجه أحمد (٢٤٠٨٠، ٢٥١٨٢، ٢٥٣٣٧)، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٩١٣).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: خُطْبَةٍ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١ هـ / ٢٢-١-

فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَدَّمَ إِلَيْهِ - يَعْنِي: إِلَى سَلْمَانَ - طَعَامًا،  
فَقَالَ: كُلْ.

فَقَالَ رضي الله عنه: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ.

قَالَ رضي الله عنه: إِنِّي صَائِمٌ.

قَالَ رضي الله عنه: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ.

فَأَكَلَ مَعَهُ، وَبَقِيَ مَعَهُ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا رَجَعَا، قَامَ أَبُو  
الدَّرْدَاءِ لِكَيْ يُصَلِّيَ.

فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ رضي الله عنه: نَمْ، فَنَامَ.

ثُمَّ قَامَ لِيُصَلِّيَ؛ فَقَالَ: نَمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي السَّحْرِ الْأَعْلَى، قَالَ: الْآنَ فُقُمَ،  
فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُصَلِّيَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُ سَلْمَانُ رضي الله عنه بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ  
الَّتِي صَدَّقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ  
حَقًّا، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا؛ فَآتِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ».

فَلَمَّا أَخْبَرَ بِهَا أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه رَسُولَ اللَّهِ صلواته وسلامته قَالَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ» (١).  
فَاعْتَمَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلواته وسلامته.

بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ صلواته وسلامته أَخْبَرَ بِهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه، وَكَانَ أَبُوهُ قَدْ زَوَّجَهُ  
فَلَمْ يَكْشِفْ لِأَهْلِهِ سِتْرًا، ثُمَّ ذَهَبَ عَمْرٍو رضي الله عنه لِيَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُ، ثُمَّ أَعْلَمَ النَّبِيَّ  
صلواته وسلامته بِحَالِهِ.

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٨، و٦١٣٩)، من حديث: أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه.



وَهَذَا مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ وَفَضَائِلِهِ، وَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْمُسْلِمِينَ  
وَالْمُسْلِمَاتِ، وَيَحْتَاجُ هَذَا إِلَى النِّيَّةِ، أَي: أَنْ تَنْوِيَهُ نِيَّةً عَامَّةً فِي كُلِّ مَا أَنْفَقْتَ مِنْ  
مَالِكَ فِي وُجُوهِ الْحَلَالِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: الْمَطْعَمُ وَالْمَشْرَبُ، وَالْمَسْكَنُ وَالْمَرْكَبُ  
تَحْتَسِبُهُ فَلَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ جَارِيَةٌ.

وَهَكَذَا إِذَا قَدَّمْتَ إِحْسَانًا تَحْتَسِبُ فِيهِ الْأَجْرَ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَفِي  
الْحَدِيثِ: «لَا أَجْرَ إِلَّا عَنِ حِسْبَةٍ»<sup>(١)</sup>؛ أَي: لِمَنْ يَحْتَسِبُ، وَهُوَ بِمَعْنَى حَدِيثِ:  
«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(٢)</sup>؛ أَي: تَنْوِي إِذَا قَدَّمْتَ لَكَ الطَّعَامُ مِنْ حَلَالٍ أَنْ تَنْوِي فِي  
هَذَا الطَّعَامِ أَنَّكَ تُحْسِنُ بِهِ إِلَى نَفْسِكَ، وَتَقْوَى بِهِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَقَضَاءِ  
حَاجَاتِكَ الْمُبَاحَةِ وَالشَّرْعِيَّةِ؛ فَيَكُونُ لَكَ فِي هَذَا الطَّعَامِ أَجْرٌ.

وَهَذَا تَكْرُمٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ وَإِحْسَانٌ وَإِفْضَالٌ، وَهَكَذَا كُلُّ مَنْ أَكَلَ مِنْ مَائِدَتِكَ،  
وَكُلُّ مَنْ شَرِبَ مِمَّا كَسَبْتَ يَدُكَ لَكَ فِيهِ أَجْرٌ.

(١) أخرجه البيهقي في «الكبرى» (١ / رقم ١٧٩)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»  
(رقم ٦٨٦)، من حديث: أَنَسٍ رضي الله عنه، بلفظ: «لَا عَمَلٌ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ، وَلَا أَجْرٌ لِمَنْ لَا  
حِسْبَةَ لَهُ»، وأخرجه الديلمي في «الفردوس بمأثور الخطاب» (٧٨٩٤، و٧٩٧٥)، من  
حديث: أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (رقم ١٥٢)، بإسناد لا بأس به،  
عن القاسم بن عبد الرحمن الشامي، مرسلًا،... به.

والحديث صححه بشواهده الألباني في «الصحيححة» (٢٤١٥).

(٢) أخرجه البخاري (رقم ١، و٥٤)، ومواضع، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث: عُمَرَ بْنِ  
الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

وَهَذَا جَاءَ مُوَضَّحًا فِي الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَذَا الْمُسْلِمِ الضَّعِيفِ، وَأَنَّ هَذَا الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى لَا يَضِيعُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْءٌ أَبَدًا، حَتَّى هَذَا الشَّيْءُ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ وَيَحْفَظُ صِحَّتَهُ وَبِنَيْتِهِ، وَيَحْفَظُ وَلَدَهُ لَهُ فِيهِ الْأَجُورُ الْمُضَاعَفَةُ؛ وَالْحَسَنَةُ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِثَّةٍ ضِعْفٍ (١).

\* أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نَقِيَّ أَنْفُسَنَا وَأَهْلِينَ النَّارِ:

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَنَا أَنْ نَقِيَّ أَنْفُسَنَا النَّارَ، وَوَصَفَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِبَعْضِ صِفَاتِهَا كَمَا وَصَفَ الْقَائِمِينَ عَلَيْهَا بِبَعْضِ صِفَاتِهِمْ، وَحَدَّرَنَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ ذَلِكَ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَقِيَّ أَنْفُسَنَا وَأَهْلِينَ ذَلِكَ الْأَمْرِ الْكَبِيرِ، وَهُوَ وُرُودُ النَّارِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْأَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦].

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَادَانَا بِوَصْفِ الْإِيمَانِ؛ لِكَيْ يَكُونَ ذَلِكَ حَافِزًا لَنَا عَلَى إِقْلَاءِ سَمْعِ الْقَلْبِ لِمَا يَأْمُرُنَا بِهِ وَمَا يَنْهَانَا عَنْهُ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: يَا مَنْ أَعْلَنْتُمْ إِيْمَانَكُمْ بِرَبِّكُمْ جَلَّ وَعَلَا، فَأَمْتُمْ بِهِ وَبِمَا أَنْزَلَ مِنْ كِتَابٍ، وَبِالرَّسُولِ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَيْكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًّا؛ فَاسْمَعُوا وَعُوا، وَامْتَثِلُوا أَمْرَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاجْتَنِبُوا مَسَاحِطَهُ.

﴿فَوْأَنْفُسَكُمْ﴾: اجْعَلُوا بَيْنَ أَنْفُسِكُمْ وَبَيْنَ نَارِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَايَةً وَجَنَّةً، ﴿وَأَهْلِيكُمْ﴾: فَإِنَّكُمْ رِعَاةٌ فِيهِمْ، وَكُلُّ رَاعٍ فِي رَعِيَّةٍ هُوَ مَسْئُولٌ عَنْهَا، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.

(١) «شرح الأدب المفرد» للشيخ العلامة محمد بن سعيد رسلان (١ / ٩١٨ - ٩٢١).

وَمَا أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ مَنْ مَكَّنَهُمْ مِنْ وَسَائِلِ الْفِسْقِ وَاللَّهْوِ وَالْفُجُورِ، وَإِضَاعَةَ  
الْأَوْقَاتِ فِي مَعْصِيَةِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ!!

وَمَا سَعَى بِذَلِكَ فِي وَقَائِهِمُ النَّارَ الَّتِي وَصَفَهَا الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ بِقَوْلِهِ: ﴿نَارًا  
وَقُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾: لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ، يُعَذِّبُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا أَهْلَ الْفُجُورِ  
وَالْفِسْقِ وَالْكَفْرِ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

﴿عَلَيْهَا مَلَكُوتُكَ غَلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾: فَهُمْ فِي غِلْظَتِهِمْ  
وَشِدَّتِهِمْ مُطِيعُونَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَتَقَرَّبُونَ إِلَيْهِ؛ بِإِنزَالِ النَّكَالِ وَالْهَوَانِ وَالْعَذَابِ  
عَلَى مَنْ اسْتَحَقَّ ذَلِكَ فِي النَّارِ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُجْرِمِينَ.

إِنَّ الْيُتُوتَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مُنِيرَةً بِآيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ بِقُرْآنِ الرَّحْمَنِ لَا  
بِقُرْآنِ الشَّيْطَانِ.

عَلَى الْأَسْمَاعِ أَنْ تَنْتَزِعَ عَنْ سَمَاعِ الْخَنَا وَالزُّورِ وَالْبُهْتَانِ، وَعَلَى الْأَبْصَارِ أَنْ  
تَنْتَزِعَ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الْفَوَاحِشِ وَمُطَالَعَةِ الْعُورَاتِ، وَالتَّطَلُّعِ إِلَى تِلْكَ الْأُمُورِ الَّتِي  
حَرَّمَهَا رَبُّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ.

لَقَدْ كَانَتْ آيَاتُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ لَهَا دَوِيٌّ كَدَوِيٍّ النَّحْلِ مِنْ  
تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

فَلنُوجِّهْ أَهْلِيْنَا، وَلنُوجِّهْ أَنْفُسَنَا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ  
إِلَّا بِتَرْكِ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ التَّرَكِيَّةَ لِلنَّفْسِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ،  
وَبِسُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ.

﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾: عِلْمُوهُمْ أَصُولَ الْإِعْتِقَادِ، دُلُّوهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَالرَّشَادِ.

عِلْمُوهُمْ دِينَ رَبِّهِمْ: عَقِيدَتَهُ، وَعِبَادَتَهُ، وَمُعَامَلَتَهُ، وَأَخْلَاقَهُ، وَسُلُوكَهُ؛ لِيَفُوزُوا بِالرِّضْوَانِ فِي الْآخِرَةِ مَعَ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِلَّا فَقَدْ خُتِمَ الْأَمَانَةُ، وَإِلَّا فَمَا أَدَيْتُمْ حَقَّ ذَوِيكُمْ عَلَيْكُمْ.

تَعَلَّمُوا أَصُولَ الْإِعْتِقَادِ وَعِلْمُوهَا، قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ مِنَ الشَّرِكِ الَّذِي يُورِطُ الْخَلْقَ فِي النَّارِ تَوْرُطًا، وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النِّسَاء: ٤٨].

عِلْمُوهُمْ أَنْ يَنْذِرُوا اللَّهَ، إِنْ نَذَرُوا.

عِلْمُوهُمْ أَلَّا يَذْبَحُوا إِلَّا لِلَّهِ، وَأَلَّا يَتَوَكَّلُوا إِلَّا عَلَى اللَّهِ، أَلَّا يُحِبُّوا إِلَّا فِي اللَّهِ، وَأَلَّا يُبْغِضُوا إِلَّا فِي اللَّهِ.  
عِلْمُوهُمْ أَسْمَاءَ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ.

دُلُّوهُمْ عَلَى الصَّوَابِ وَالْحَقِيقَةِ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، أَلَّا يَكُونُوا مُرْجِيَّةً، وَأَلَّا يَكُونُوا خَوَارِجَ؛ فَيَخْسَرُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ.

عِلْمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي بَابِ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، وَإِلَّا صَارُوا مُتَوَاكِلِينَ، لَا يَنْهَضُونَ لَهُمَّةً، وَلَا يَأْتُونَ بِعِزْمٍ فِي مُلِمَّةٍ.

عِلْمُوهُمْ الْوَاجِبَ تَجَاهَ آلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَلَّا يَكُونُوا رَافِضَةً، وَأَلَّا يَكُونُوا نَاصِبَةً؛ حَتَّى يَكُونُوا عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

عَلَّمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى يُجَانِبُوا الشَّيْعَةَ  
الرَّوَافِضَ الْمَلَاعِينَ فِي سَبِّهِمْ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ ﷺ، وَفِي تَكْفِيرِهِمْ لَهُمْ،  
وَفِي رَمِيهِمْ بِالْخِيَانَةِ لِلدِّينِ، وَارْتِدَادِهِمْ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ؛ حَتَّى لَا  
يَنْجُمَ فِي بَيْتِكَ مَنْ يَقُولُ: هَؤُلَاءِ إِخْوَانُنَا، وَهَؤُلَاءِ نَتَقَارَبُ مَعَهُمْ!!

عَلَّمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

عَلَّمُوهُمْ أَلَّا يَنْظُرُوا إِلَى كِتَابِ رَبِّهِمْ جَلَّ وَعَلَا نَظْرَةَ السُّوءِ؛ فَيَرَوْهُ مُفَكِّكًا لَا  
يَتَمَاسِكُ كَمَا يَزْعُمُ الْعُلَمَائِيُّونَ وَالْمُسْتَشْرِقُونَ، وَكَمَا يَزْعُمُ الْمُكْفُرُونَ  
الْمُنْصَرُونَ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا وَكَثِيرًا.

عَلَّمُوهُمْ حَقَّ رَسُولِ اللَّهِ، وَعَرَّفُوهُمْ بِهِ.

لَنْ تَقِيَّ الْأَهْلَ نَارًا، وَأَنْتَ لَا تَدْرِي وَلَدُكَ مَنْ يُصَاحِبُ، وَمِنْ أَيِّ مَعِينٍ  
يُنْهَلُ؛ فَلَعَلَّهُ قَدْ قِيضَ لَهُ مُبْتَدِعٌ يُضِلُّهُ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَأَنْتَ فِي غَفْلَةٍ  
غَفْلَاءَ!!

لَا تَدْعُ وَلَدَكَ تَتَلَقَّفُهُ الْجَمَاعَاتُ الضَّالَّةُ، وَالْفِرْقُ الْمُنْحَرِفَةُ.

فَمَا وَقَيْتَهُ النَّارَ، وَأَسَأْتَ، وَتَعَدَّيْتَ، وَظَلَمْتَ! وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَمَانَةَ اللَّهِ!

عَلَّمَهُ دِينَ اللَّهِ، وَدِينَ اللَّهِ لَا فُرْقَةَ فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ قِيَامٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، الَّذِي

جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.




وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ امْتِثَالِ أَمْرِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦].

اتَّقُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَنْفُسِكُمْ وَفِي أَهْلِيكُمْ؛ فَإِنَّهَا هِيَ أَمَانَةٌ (\*).




(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: خُطْبَةٍ: «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ رَمَضَانَ

١٤٣٠ هـ / ٤ / ٩ / ٢٠٠٩ م، باختصارٍ.



## مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ وَوَأَجِبَاتُهُ تَجَاهَ إِخْوَانِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ



وَالنَّبِيُّ ﷺ أَمَرَكُمْ بِالتَّوَادُّ؛ قَالَ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى» (١). (\*)

وَبُتَّ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» (٢).

(١) أخرج البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦)، من حديث: النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه. (\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: خُطْبَةِ عِيدِ الْفِطْرِ لِعَامِ ١٤٣٦ هـ «خَوَارِجُ الْعَصْرِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ شَوَّالِ ١٤٣٦ هـ / ١٧-٧-٢٠١٥ م.

(٢) «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢١٦٢)، مِنْ طَرِيقِ: الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ...» الْحَدِيثُ، وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحِينَ»؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٤٠)، وَمُسْلِمٌ أَيْضًا (٢١٦٢)، مِنْ طَرِيقِ: ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بِلَفْظِ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ...» الْحَدِيثِ.

ففي هذا الحديث بيان عدة حقوق بين المسلمين:

\* الحق الأول: السلام:

فَالسَّلَامُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَهُوَ مِنْ أَسْبَابِ تَأْلِفِ الْمُسْلِمِينَ وَتَوَادُّهِمْ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ، وَكَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ<sup>(٢)</sup>، وَيُسَلِّمُ عَلَى الصَّبِيَّانِ إِذَا مَرَّ بِهِمْ<sup>(٣)</sup>، كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

(١) أخرجه مسلم (٥٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٢٨٤)، والبلاذري في «أنساب الأشراف» (١/ رقم ٨٣٢)، والترمذي في «الشمائل» (٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢/ ٤٣٨، رقم ١٢٣٢)، وابن حبان في السيرة النبوية من «الثقات» (٢/ ١٤٥ - ١٤٦)، وأبو نعيم في «الدلائل» (رقم ٥٦٥)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٢٨٥ - ٢٨٦)، من حديث: الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ خَالَيَ هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ، وَكَانَ وَصَافًا، عَنْ حَلِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،... فذكر أوصافا، ومنها: «وَيَبْدَأُ مَنْ لَقِيَ بِالسَّلَامِ»، والحديث ضعفه جدا الألباني في «مختصر الشمائل» (رقم ٦).

وثبت أن ابنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «مَا كَانَ أَحَدٌ يَبْدُوهُ أَوْ يَبْدُرُهُ بِالسَّلَامِ»، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١١٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٢)، وصحح إسناده الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (٧٥٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨)، من حديث: أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صَبِيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ».

## \* الْحَقُّ الثَّانِي: إِذَا دَعَاكَ فَاجِبُهُ:

أَيُّ: إِذَا دَعَاكَ إِلَى مَنْزِلِهِ؛ لِتَنَاوُلِ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَاجِبُهُ، وَالْإِجَابَةُ إِلَى الدَّعْوَةِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ جَبْرِ قَلْبِ الدَّاعِي، وَجَلْبِ الْمَوَدَّةِ وَالْأُلْفَةِ، وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ وَوَلِيْمَةُ الْعُرْسِ، فَإِنْ أَجَابَ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ إِلَى الدَّعْوَةِ إِلَيْهَا وَاجِبَةٌ بِشُرُوطٍ مَعْرُوفَةٍ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(١)</sup>. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَلَعَلَّ قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا دَعَاكَ فَاجِبُهُ»: يَشْمَلُ حَتَّى الدَّعْوَةَ لِمُسَاعَدَتِهِ وَمُعَاوَنَتِهِ، فَإِنَّكَ مَأْمُورٌ بِإِجَابَةِ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ إِذَا دَعَاكَ لِذَلِكَ، فَإِذَا دَعَاكَ لِتَعِينِهِ فِي حَمْلِ شَيْءٍ، أَوْ إِقَاتِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّكَ مَأْمُورٌ بِمُسَاعَدَتِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»<sup>(٢)</sup>.

## \* الْحَقُّ الثَّلَاثُ: إِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْهُ:

يَعْنِي: إِذَا جَاءَ إِلَيْكَ يَطْلُبُ نَصِيحَتَكَ لَهُ فِي شَيْءٍ فَانصَحْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الدِّينِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٧٧)، وَمُسْلِمٌ (١٤٣٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بِتَسِّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ، يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨١، ٢٤٤٦، ٦٠٢٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٨٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٥)، مِنْ حَدِيثِ: تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَمَّا إِذَا لَمْ يَأْتِ إِلَيْكَ يَطْلُبُ النَّصِيحَةَ، فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ ضَرَرٌ أَوْ إِثْمٌ فِيمَا سَيُقَدِّمُ عَلَيْهِ وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَنْصَحَهُ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ إِلَيْكَ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ إِزَالَةِ الضَّرَرِ وَالْمُنْكَرِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانَ لَا ضَرَرَ عَلَيْهِ فِيمَا سَيَفْعَلُ وَلَا إِثْمَ وَلَكِنَّكَ تَرَى أَنَّ غَيْرَهُ أَنْفَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ لَهُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَسْتَنْصِحَكَ فَتَلْزِمُ النَّصِيحَةَ حِينَئِذٍ.

\* الْحَقُّ الرَّابِعُ: إِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهُ فَشَمَّتَهُ:

أَيُّ قُلْ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ؛ شُكْرًا لَهُ عَلَى حَمْدِهِ لِرَبِّهِ عِنْدَ الْعَطَاسِ، أَمَّا إِذَا عَطَسَ وَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ؛ فَإِنَّهُ لَا حَقَّ لَهُ، فَلَا يُشَمَّتُ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ كَانَ جَزَاؤُهُ أَنْ لَا يُشَمَّتَ.

وَتَشَمِيْتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ فَرَضُ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ الرَّدُّ، فَيَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُفْمِ»<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا اسْتَمَرَ مَعَهُ الْعَطَاسُ وَشَمَّتَهُ ثَلَاثًا فَقُلْ لَهُ فِي الرَّابِعَةِ: «أَنْتَ مَرْكُومٌ»<sup>(٢)</sup>، أَوْ «عَافَاكَ اللَّهُ»، بَدَلًا مِنْ قَوْلِكَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ.

(١) أخرجه البخاري (٦٢٢٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٣)، من حديث: سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ»، وَفِي لَفْظِ لَابِنِ مَاجِهٍ (٣٧١٤): «يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا، فَمَا زَادَ فَهُوَ مَرْكُومٌ».

\* الْحَقُّ الْخَامِسُ: إِذَا مَرِضَ فَعُدُّهُ:

وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ: زِيَارَتُهُ، وَهِيَ حَقٌّ لَهُ عَلَى إِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ، فَيَجِبُ عَلَيْهِمُ الْقِيَامُ بِهَا، وَكُلَّمَا كَانَ لِلْمَرِيضِ حَقٌّ عَلَيْكَ مِنْ قَرَابَةٍ أَوْ صُحْبَةٍ أَوْ جَوَارٍ كَانَتْ عِيَادَتُهُ أَكَدَّ.

وَالْعِيَادَةُ بِحَسَبِ حَالِ الْمَرِيضِ، وَبِحَسَبِ حَالِ مَرَضِهِ، فَقَدْ تَتَطَلَّبُ الْحَالُ كَثْرَةَ التَّرَدُّدِ إِلَيْهِ، وَقَدْ تَتَطَلَّبُ الْحَالُ قَلَّةَ التَّرَدُّدِ إِلَيْهِ؛ فَالْأَوْلَى مُرَاعَاةُ الْأَحْوَالِ.

وَالسُّنَّةُ لِمَنْ عَادَ مَرِيضًا: أَنْ يَسْأَلَ عَنْ حَالِهِ، وَيَدْعُو لَهُ، وَيَفْتَحَ لَهُ بَابَ الْفَرْجِ وَالرَّجَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ الصَّحَّةِ وَالشِّفَاءِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُذَكِّرَهُ التَّوْبَةَ بِأُسْلُوبٍ لَا يُرْوَعُهُ، فَيَقُولُ لَهُ مَثَلًا: إِنَّ فِي مَرَضِكَ هَذَا تَكْتِسِبُ خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَرَضَ يُكْفِرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَمْحُو بِهِ السَّيِّئَاتِ، وَلَعَلَّكَ تَكْسِبُ بِإِنْجَابِكَ أَجْرًا كَثِيرًا بِكَثْرَةِ الذِّكْرِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالِدُّعَاءِ.

\* الْحَقُّ السَّادِسُ: إِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ:

فَاتَّبَاعُ الْجَنَائِزِ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ، وَفِيهِ أَجْرٌ كَبِيرٌ؛ فَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَبَعَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ».

قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟

قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٤٧، و١٣٢٣، و١٣٢٥)، ومسلم (٩٤٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

\* الْحَقُّ السَّابِعُ: وَمِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ: كَفُّ الْأَذَى عَنْهُ:

فَإِنَّ فِي أَدِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ إِثْمًا عَظِيمًا، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيًا مَا كَتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾  
[الأحزاب: ٥٨].

وَالْغَالِبُ أَنَّ مَنْ تَسَلَّطَ عَلَى أَخِيهِ بِأَذَى؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْتَقِمُ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ  
الْآخِرَةِ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ  
إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، بِحَسَبِ  
أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ،  
وَمَالُهُ، وَعَرْضُهُ» (١).

وَحُقُوقُ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ كَثِيرَةٌ، وَلَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى  
الْجَامِعُ لِهَذِهِ الْحُقُوقِ كُلِّهَا قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ»، فَإِنَّهُ  
مَتَى قَامَ بِمُقْتَضَى هَذِهِ الْأُخُوَّةِ اجْتِهَادٌ أَنْ يَتَحَرَّى لَهُ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَأَنْ يَجْتَنِبَ كُلَّ  
مَا يَضُرُّهُ (\*) .

(١) أخرجه البخاري (٥١٤٣، و٦٧٢٤)، ومسلم (٢٥٦٤) واللفظ له، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: مَقَالَ: «حُقُوقٌ دَعَتْ إِلَيْهَا الْفِطْرَةُ وَقَرَّرَتَهَا الشَّرِيعَةُ» لِلْعَلَّامَةِ  
ابْنِ عَثِيمِينَ رحمته الله، وَمِنْ: خُطْبَةٍ: «عَقَبَاتٌ فِي طَرِيقِ الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ» لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ  
مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ- الْجُمُعَةُ ٢٢ مِنْ ربيعِ الثَّانِي ١٤٣٨هـ/ ٢٠-١-٢٠١٧م،  
بِاخْتِصَارٍ.

## \* وَاجِبُ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ جِيرَانِهِ:

إِنَّ الْجَارَ لَهُ حَقٌّ بِإِطْلَاقٍ، سَوَاءٌ كَانَ مُسْلِمًا أَمْ كَانَ كَافِرًا، سَوَاءٌ كَانَ  
طَائِعًا أَمْ كَانَ عَاصِيًا، سَوَاءٌ كَانَ عَالِمًا أَمْ كَانَ جَاهِلًا، سَوَاءٌ كَانَ مُصَالِحًا أَمْ  
كَانَ مُخَاصِمًا.

الْجَارُ مُطْلَقُ الْجَارِ لَهُ حَقٌّ؛ لِأَنَّ النَّصُوصَ وَرَدَتْ مُطْلَقَةً مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ، وَهَذَا  
نَبِيُّكُمْ ﷺ يَقُولُ قَوْلًا مُرْسَلًا عَامًّا مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي  
بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ» (١).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» -: «وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا  
يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

قَالَ الْأَصْحَابُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».

قَالُوا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «شُرَّهُ» (٢).

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥)، من حديث: ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١٦)، من حديث: أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذكره البخاري أيضا معلقا  
مجزوما به عقيب حديث أبي شريح (الأدب، ٢٩ تعليقا)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،  
وأخرجه موصولا أحمد في «المسند» (٧٨٧٨)، واللفظ له، وأخرجه مسلم (٤٦)، من  
طريق آخر عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بلفظ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».



وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَمْرِ الْعَظِيمِ الَّذِي يُؤْتِيهِ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْعَبْدَ فِي الدُّنْيَا، «فَارْبَعٌ مِنَ الْهِنَاءِ: الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْبَيْتُ الْوَاسِعُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاءِ: الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالِدَارُ الضَّيِّقَةُ، وَالْجَارُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ» (١).

فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الشَّقَاءِ أَنْ تُرْزَقَ جَارًا شَقِيًّا، كُلَّ حِينٍ يُؤْذِيكَ بِصَوْتِ الْمِذْيَاعِ وَالتَّلْفَازِ!!

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الْأَمْرَ جِدُّ لَا هَزْلَ فِيهِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ هَذَا الْأَمْرَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، وَفَهِمَهُ مَنْ فَهَمَهُ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ، فَكَانُوا مُوَفِّقِينَ غَايَةَ التَّوْفِيقِ.

حَقُّ الْجَارِ حَقٌّ لَا زِمَّ أَحَقَّهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، لَيْسَ مِنْتَهُ مِنْكَ وَلَا تَفْضُلًا، إِذَا مَا وَصَلْتَ جَارَكَ فَهَذَا لَيْسَ مِنْتَهُ مِنْكَ، بَلْ هُوَ مُعَلَّقٌ عَلَى رَقَبَتِكَ، هُوَ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْ رِعَايَتِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ حَيَاطَتِهِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِلْتِفَاتِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ حَقٌّ لَا زِمَّ وَعَظِيمٌ (\*).

### \* تَرْغِيبُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ:

وَالرَّسُولُ ﷺ يُرَغَّبُ فِي قِضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَيْهِمْ، وَبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَحْسَنَ إِلَى أَخِيهِ؛ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَإِذَا مَا سَعَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْضِي حَوَائِجَهُ.

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (رقم ٤٠٣٢ - الإحسان)، والخطيب في «تاريخ بغداد»

(١٢ / ٩٨، ترجمة ٦٥٢٨)، من حديث: سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: ...» الحديث، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٢٨٢).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: خُطْبَةٍ: «الْإِحْسَانُ إِلَى الْجَارِ» - خطبة الجمعة ١١-٦-٢٠٠٤م.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>. هَذَا حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ.

وَيَسِينُ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ حَسَنِ، فَيَقُولُ: «وَمَنْ مَشَى مَعَ مَظْلُومٍ حَتَّى يُثَبَّتَ لَهُ حَقُّهُ؛ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٢، و٦٩٥١)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (رقم ٣٦)، والدينوري في «المجالسة» (٨/ رقم ٣٥٤٣)، وابن حبان في «المجروحين» في ترجمة سُكَيْنِ بْنِ أَبِي سَرَّاجٍ (١/ ٣٦٠)، والطبري في معاجمه الثلاثة في «الكبير» (١٢/ رقم ١٣٦٤٦)، وفي «الأوسط» (٦/ رقم ٦٠٢٦)، وفي «الصغير» (رقم ٨٦١)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «التوبيخ» (رقم ٩٧)، بلفظ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَا أَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ شَهْرًا - وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمِضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يَتَهَيَّأَ لَهُ أَنْ تَبْتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ».

والحديث حسنه غيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (رقم ٩٥٥، و٢٦١٤،

و٢٦٢٢ و٢٦٢٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه - كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَغَيْرِهِ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا؛ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ مُعْسِرٍ فِي الدُّنْيَا؛ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَيَّ مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ» (١).

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ فِي حَاجَةِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ» (٢).

### \* أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ: إِدْخَالُ الشُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ: إِدْخَالُ الشُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ، كَسَوْتِ عَوْرَتَهُ، أَوْ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً» (٣).

النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُ فِي قِمَّةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَفِي قِمَّةِ الْأَعْمَالِ الْمَقْبُولَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِدْخَالُ الشُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ: «كَسَوْتِ عَوْرَتَهُ، أَوْ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً».

(١) «صحيح مسلم» (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥ / رقم ٤٨٠١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» في ترجمة زيد بن ثابت رضي الله عنه (٣ / رقم ٢٩٢١)، وصححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٦١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥ / رقم ٥٠٨١)، من حديث: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وحسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (رقم ٩٥٤، و٢٠٩٠، و٢٦٢١).

وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَاجَةَ مُنْكَرَةً؛ لِيَدُلَّ عَلَى أَيِّ حَاجَةٍ قَضَيْتَ، قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً بِمُطْلَقِ الْحَاجَةِ.

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ، وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟

فَقَالَ ﷺ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ اللَّهُ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ اللَّهُ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا» (١). (\*)

\* مَسْئَلَةُ الْمُسْلِمِ الْمُجْتَمَعِيَّةِ تَجَاهَ الْإِيْتَامِ وَالْفُقَرَاءِ:

إِنَّ الصَّدَقَةَ مُسْتَحَبَّةٌ، وَتُشْرَعُ فِي كُلِّ وَقْتٍ، لِإِطْلَاقِ الْحَثِّ عَلَيْهَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلِلتَّرْغِيبِ فِيهَا:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ، ذَكَرَ مِنْهُمْ: وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ» (٢).

(١) تقدم تخريجه.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: مُحَاضَرَةٌ: «السَّعْيُ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ الْآخِرِينَ»، بِاخْتِصَارٍ.

(٢) «صحيح البخاري» (٦٦٠) ومواضع، و«صحيح مسلم» (١٠٣١).

وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الصَّدَقَةُ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُ الْمُتَصَدِّقِ، غَيْرَ مُمْتَنٍّ بِهَا عَلَى الْمُحْتَاجِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا بُطْلُوهَا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤].

وَالصَّدَقَةُ عَلَى الْأَقَارِبِ وَالْجِيرَانِ أَفْضَلُ مِنْهَا عَلَى الْأَبْعَدِينَ؛ فَقَدْ أَوْصَى اللَّهُ بِالْأَقَارِبِ، وَجَعَلَ لَهُمْ حَقًّا عَلَى قَرِيبِهِمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ». رَوَاهُ سَلْمَانَ الضَّبِّيُّ رضي الله عنه، وَحَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(١)</sup>، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الْمَالِ حُقُوقًا سِوَى الزَّكَاةِ:

نَحْوَ مُوَاسَاةِ الْقَرَابَةِ وَصِلَةِ إِخْوَانِكَ، وَإِعْطَاءِ سَائِلٍ، وَإِعَارَةِ مُحْتَاجٍ، وَإِنْدَارِ مُعْسِرٍ، وَإِقْرَاضِ مُقْتَرِضٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩].

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٦٥٨)، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَالنَّسَائِيُّ (٢٥٨٢)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٨٤٤)، مِنْ حَدِيثِ: سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رضي الله عنه، وَحَسَنُهُ بِشَوَاهِدِ الْأَلْبَانِيِّ فِي «الإرواء» (رقم ٨٨٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٦٦)، وَمُسْلِمٌ فِي (١٠٠٠)، مِنْ حَدِيثِ: زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

وَيَجِبُ إِطْعَامُ الْجَائِعِ، وَقِرَى الضَّيْفِ، وَكُسُوةُ الْعَارِي، وَسَقْيُ الظَّمَانِ، بَلْ  
 ذَهَبَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ إِلَيَّ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِدَاءُ أَسْرَاهُمْ، وَإِنْ  
 اسْتَغْرَقَ ذَلِكَ أَمْوَالَهُمْ كُلَّهَا.

هَذِهِ كُلُّهَا مِنْ مَحَاسِنِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ لِأَنَّهُ دِينُ الْمُوَاسَاةِ وَالرَّحْمَةِ،  
 دِينُ التَّعَاوُنِ وَالتَّأَخِي فِي اللهِ، فَمَا أَجْمَلَهُ! وَمَا أَجَلَهُ! وَمَا أَحْكَمَ تَشْرِيْعَهُ! (\*).



(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: شَرْحِ مَنْظُومَةِ: «الْجَوْهَرَةُ الْفَرِيدَةُ فِي تَحْقِيقِ الْعَقِيدَةِ» - رُكْنُ الزَّكَاةِ،  
 بِاخْتِصَارٍ.

## دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ لِلرَّحْمَةِ بِالْحَيَوَانَ

إِنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ دِينُ الرَّحْمَةِ، فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَقْبَلْ أَنْ تُحْرَقَ قَرِيَةُ النَّمْلِ،  
وَبَيَّنَ أَنَّهُ «لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ إِلَّا اللَّهُ» (١).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ  
بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَزَعَتْ مُوقَهَا -أَي: خُفَّهَا- فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ -أَي:  
بِالْخُفِّ-، فَسَقَتْهُ -أَي: فَسَقَتْ الْكَلْبَ- فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ؛ فَغَفَرَ لَهَا بِهِ» (٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

دِينٌ يَرْحَمُ رَبُّهُ مَنْ رَحِمَتْ كَلْبًا، وَهِيَ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا  
فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» (٣). أَيْ: مِنْ هَوَامِّهَا، هَذِهِ  
امْرَأَةٌ يُعَذِّبُهَا اللَّهُ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَرْحَمْ هَذَا الْحَيَوَانَ (\*).

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٧، و٦٩٢٢)، من حديث: ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٧) ومواضع، ومسلم (٢٢٤٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣١٨) ومواضع، ومسلم (٢٢٤٢).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: حُطْبَةِ: «دَاعِشُ وَذُبْحُ الْأَقْبَاطِ الْمِصْرِيِّينَ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ جُمَادَى

الْأُولَى ١٤٣٦ هـ/ ٢٠-٢٠١٥ م، باختصارٍ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله، فَقَالَ: إِنِّي أَنْزَعُ فِي حَوْضِي، حَتَّى إِذَا مَلَأْتُهُ لِابْنِي؛ وَرَدَّ عَلَيَّ الْبَعِيرُ لِعَيْرِي؛ فَسَقَيْتُهُ، فَهَلْ لِي فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ

صَحِيحٍ.

سَقَى الْمَاءِ - حَتَّى وَلَوْ لِلْكَلابِ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ لِلْكَلبِ الضَّالِّ - فِيهِ أَجْرٌ عِنْدَ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ، فَوَجَدَ بئْرًا، فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبئْرَ، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ - أَي: صَعِدَ - فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟

قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٧٠٧٥)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٥٦)، والحديث في «الصحيحين»، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أخرجه البخاري (٢٣٦٣) ومواضع، ومسلم (٢٢٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٦٣)، و٢٤٦٦، و٦٠٠٩، ومسلم (٢٢٤٤).



«فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ؛ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>. فِي رِوَايَةِ ابْنِ حَبَّانَ بِإِسْنَادٍ

صَحِيحٍ<sup>(\*)</sup>.



(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (رقم ٥٤٣ - الإحسان).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: خُطْبَةٍ: «رَمَضَانَ كَيْفَ نَحْيَاهُ؟» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٣هـ/

٣-٨-٢٠١٢م، باختصار.

## مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ وَطَنِهِ الْإِسْلَامِيِّ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ بِلَادَنَا بِلَادٌ إِسْلَامِيَّةٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: «الْأَمْرُ كَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي بَعْضِ فُصُولِ فَتَاوِيهِ<sup>(٢)</sup>: أَنَّ الْأَرْضَ لَيْسَتْ بِالْجُدْرَانِ، وَإِنَّمَا هِيَ بِالسُّكَّانِ، فَإِذَا كَانَ الْغَالِبُ عَلَى سُكَّانِ الْبَلَدِ وَنِظَامِهِمُ الْإِسْلَامَ فَهِيَ دَارُ إِسْلَامٍ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يُحْكَمُونَ بِنِظَامٍ لَيْسَ إِسْلَامِيًّا صِرْفًا أَوْ مَحْضًا».

وَمَا دَامَتْ بِلَادُنَا إِسْلَامِيَّةً فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَسْعَى لِاسْتِقْرَارِهَا، وَاكْتِمَالِ أَمْنِهَا، وَيَجِبُ حِيَاطَتُهَا بِالرِّعَايَةِ، وَالْحِفَاظِ وَالْبَذْلِ.

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ - كَمَا فِي شَرْحِهِ عَلَى «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ»-<sup>(٣)</sup>: «حُبُّ الْوَطَنِ إِنْ كَانَ إِسْلَامِيًّا فَهَذَا تُحِبُّهُ؛ لِأَنَّهُ إِسْلَامِيٌّ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ وَطَنِكَ الَّذِي هُوَ مَسْقُطُ رَأْسِكَ، وَالْوَطَنِ الْبَعِيدِ عَنِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، كُلُّهَا أَوْطَانٌ إِسْلَامِيٌّ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَحْمِيَهَا».

(١) «سِلْسِلَةُ الْهُدَى وَالنُّورِ» شَرِيْطُ رَقْمِ ٢٤٧، مِنْ تَسْجِيْلَاتِ مَكْتَبَةِ طَيْبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِعِجْمَانَ، الْإِمَارَاتِ.

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (١٨ / ٢٨٢) وَ (٢٧ / ١٤٣).

(٣) «شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (١ / ٦٦).

الْوَطَنُ إِنْ كَانَ إِسْلَامِيًّا يَجِبُ أَنْ يُحَبَّ، وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُشَجَّعَ عَلَى الْخَيْرِ فِي وَطَنِهِ، وَعَلَى بَقَائِهِ إِسْلَامِيًّا، وَأَنْ يُسْعَى لِاسْتِقْرَارِ أَوْضَاعِهِ وَأَهْلِهِ، وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ الْمُسْلِمِينَ.

وَمِنْ لَوَازِمِ الْحُبِّ الشَّرْعِيِّ لِلْأَوْطَانِ الْمُسْلِمَةِ أَيضًا: أَنْ يُحَافِظَ عَلَى أَمْنِهَا وَاسْتِقْرَارِهَا، وَأَنْ تُجَنَّبَ الْأَسْبَابُ الْمُنْفِضِيَّةُ إِلَى الْفَوْضَى وَالْإِضْطِرَابِ وَالْفَسَادِ؛ فَالْأَمْنُ فِي الْأَوْطَانِ مِنْ أَعْظَمِ مَنَنِ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ عَلَى الْإِنْسَانِ.

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ بَلَدِهِ الْإِسْلَامِيِّ، وَأَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَحْصِيلِ اسْتِقْرَارِهِ وَأَمْنِهِ، وَبُعْدِهِ وَإِبْعَادِهِ عَنِ الْفَوْضَى، وَعَنْ الْإِضْطِرَابِ، وَعَنْ وَقُوعِ الْمَشَاغِبَاتِ.

عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُحِبَّ بَلَدَهُ الْإِسْلَامِيَّ، وَأَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ، وَأَنْ يَمُوتَ دُونَهُ؛ فَإِنَّ مَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْأَرْضُ مَالٌ، فَمَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ<sup>(\*)</sup>.

\* حُبُّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ ﷻ:

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِيَّاكَ أَنْ تَظُنَّ أَنَّ تَقْوَى اللَّهِ هِيَ الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَنَحْوُهُمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ فَقَطْ، إِنَّ تَقْوَى اللَّهِ تَدْخُلُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَاتَّقِ اللَّهَ فِي عِبَادَةِ مَوْلَاكَ، لَا تَقْرُطْ فِيهَا.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: حُطْبَةِ: «مِصْرُ بَيْنَ مَطَامِعِ الْأَعْدَاءِ وَجُحُودِ الْأَبْنَاءِ» - حُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ١٦

مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ / ٣ / ٧ / ٢٠١٥ م، بِاخْتِصَارٍ.


وَأَتَقِ اللَّهَ فِي إِخْوَانِكَ لَا تُؤْذِ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَأَتَقِ اللَّهَ فِي بَلَدِكَ، لَا تَخُنْهُ وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ عَدُوًّا، وَأَتَقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ وَلَا تُهْمَلْ فِي صِحَّتِكَ، وَلَا تَتَخَلَّقَ بِسِوَى الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ»<sup>(١)</sup>.

فَمَا دَامَ الْوَطَنُ إِسْلَامِيًّا فَيَجِبُ الدَّفَاعُ عَنْهُ، وَيَحْرُمُ الإِضْرَارُ بِهِ (\*).




(١) «وَصَايَا الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ - الدُّرُوسُ الْأَوَّلِيَّةُ فِي الْأَخْلَاقِ الْمَرْضِيَّةِ» (ص ٢٠، مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ - الرِّيَاضِ ١٤١٣ هـ).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: كِتَابِ: «حُبُّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ مِنَ الْإِيمَانِ» - طَبْعَةُ مَكْتَبَةِ الْفَرْقَانِ - الطَّبْعَةُ الْأُولَى ٢٠٠٨ م، بِإِخْتِصَارٍ.



## اسْتِقَامَةُ الْحَيَاةِ فِي الْأَخْذِ

بِتَعَالِيمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْلَاقِهِ




النَّبِيُّ ﷺ يُرْشِدُنَا إِلَى أَمْثَالِ هَذِهِ التَّعَالِيمِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَنْضَبَطَ الْعَلَاقَاتُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَحَتَّى نَخْرُجَ إِذَا مَا أَخَذْنَا بِهَا مِنْ هَذِهِ الْحَيْرَةِ الْمُظْلِمَةِ، وَمِنْ هَذَا الْجُلْمُودِ الْأَصَمِّ مِنَ الْهَمِّ؛ حَتَّى نَسْتَطِيعَ أَنْ نَعُودَ بَشْرًا أَسْوِيَاءَ كَمَا خَلَقْنَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَحَتَّى تَعُودَ الْعَلَاقَاتُ السَّوِيَّةُ بَيْنَنَا كَمَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ بَيْنَنَا الْعَلَاقَاتُ السَّوِيَّةُ عَلَى مُقْتَضَى الْمَحَبَّةِ الدِّينِيَّةِ وَالْمَوَدَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﷺ.

نَسْأَلُ اللَّهَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ- أَنْ يَهْدِينَا لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا هُوَ، وَأَنْ يُجَنِّبَنَا وَيَصْرِفَ عَنَّا سَيِّئَ الْأَخْلَاقِ، لَا يَصْرِفُ عَنَّا سَيِّئَهَا إِلَّا هُوَ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ.


وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ (\*).



(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: مُحَاصِرَةِ: «السَّعْيُ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ الْآخَرِينَ».



## مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ الْإِنْسَانِيَّةُ وَعَلَاقَتُهُ بِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ



فَلَمْ يَحْظَ الْإِنْسَانُ أَنْ كَانَ جِنْسُهُ أَوْ مَكَانُهُ أَوْ مَكَانَتُهُ، أَوْ زَمَانُ عَيْشِهِ بِمَنْزِلَةٍ  
أَرْفَعَ مِنْ تِلْكَ الَّتِي يَنَالُهَا فِي ظِلَالِ الدِّينِ الْحَنِيفِ، دِينِ رَبَّنَا، دِينِ الْإِسْلَامِ  
الْعَظِيمِ.

وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينٌ عَالَمِيٌّ، وَرَسُولُهُ ﷺ أُرْسِلَ لِلْعَالَمِينَ كَافَّةً،  
وَلَمْ يَكُنْ كَأَخْوَانِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الَّذِينَ  
أُرْسِلُوا لِأَقْوَامِهِمْ خَاصَّةً.

### \* الْحُقُوقُ الْعَامَّةُ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ:

فَأَمَّا الْحُقُوقُ الْعَامَّةُ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ لَمْ تَقْتَصِرِ الشَّرِيعَةُ  
الْإِسْلَامِيَّةُ عَلَى إِسْبَاغِ الْحُقُوقِ عَلَى أَهْلِهَا الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِسْلَامِ، بَلْ إِنَّ مِمَّا يُمَيِّزُ  
الشَّرِيعَةَ عَنْ غَيْرِهَا أَنَّهَا قَدْ أَشْرَكَتْ غَيْرَ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي كَثِيرٍ مِنَ  
الْحُقُوقِ الْعَامَّةِ، وَهُوَ مَا لَمْ يَنْلَهُ الْإِنْسَانُ فِي دِينٍ آخَرَ، وَلَا فِي نَظْمٍ أُخْرَى.

### وَهَذِهِ الْحُقُوقُ مِنْهَا:

\* حَقُّهُمْ فِي حِفْظِ كِرَامَتِهِمُ الْإِنْسَانِيَّةِ.

\* وَحَقُّهُمْ فِي مُعْتَقَدِهِمْ.

\* وَحَقُّهُمْ فِي التَّرَامِ شَرْعِهِمْ.

\* وَحَقُّهُمْ فِي حِفْظِ دِمَائِهِمْ.

\* وَحَقُّهُمْ فِي حِفْظِ أَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ.

\* وَحَقُّهُمْ فِي الْحِمَايَةِ مِنَ الْإِعْتِدَاءِ.

\* وَحَقُّهُمْ فِي الْمُعَامَلَةِ الْحَسَنَةِ.

\* وَحَقُّهُمْ فِي التَّكَافُلِ الْإِجْتِمَاعِيِّ.

وَكُلُّ ذَلِكَ دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَتَرْجَمُهُ عَمَلِيًّا مَا كَانَ مِنْ  
صَنِيعِ الْخُلَفَاءِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِمَّنْ التَزَمَ دِينَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَسَارَ عَلَى نَهْجِ سُنَّةِ  
نَبِيِّهِ ﷺ (\*).



(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: حُطْبَةِ: «دَاعِشُ وَذَبْحُ الْأَقْبَاطِ الْمِصْرِيِّينَ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ جُمَادَى  
الْأُولَى ١٤٣٦ هـ / ٢٠-٢٠١٥ م، بِاخْتِصَارٍ.

## الْمُعَامَلَةُ بِالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَالْعَدْلِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ

١- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمِنِينَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

أَنْ تَقُولُوا لِلنَّاسِ كَلَامًا حَسَنًا طَيِّبًا؛ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ بِلَا غِلْظَةٍ وَلَا شِدَّةٍ (\*).

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۗ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

ادْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ، وَمَنْ اتَّبَعَكَ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ بِالْحِكْمَةِ، وَهِيَ وَضْعُ كُلِّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي يُوجِبُهُ الْعَقْلُ، وَتَكْشِفُهُ التَّجْرِبَةُ، وَتَتَحَقَّقُ بِهِ الْغَايَةُ الْمَقْصُودَةُ، وَبِالنُّصْحِ الْمَقْرُونِ بِمَا يُثِيرُ الرَّغْبَةَ أَوْ الرَّهْبَةَ؛ لِلانْتِفَاعِ بِالنُّصْحِ وَاتِّبَاعِ مَا هَدَى إِلَيْهِ فِعْلًا أَوْ تَرْكًا.

﴿وَجَدِلْهُمْ﴾: بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ أَدْبًا وَتَهْذِيْبًا وَقَوْلًا وَفِكْرًا، وَتَابِعَ دَعْوَةَ مَنْ لَمْ تُثْبِتِ التَّجْرِبَةُ الطَّوِيلَةَ أَنَّهُمْ مَيْئُوسٌ مِنْ اسْتِجَابَتِهِمْ، إِنْ رَبَّكَ هُوَ

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: سِلْسِلَةٍ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٨٣].



وَحَدَهُ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ضَلَالًا غَيْرَ مُقْتَرِنٍ بِاسْتِعْدَادٍ مِنْ عُمُقِ نَفْسِهِ  
بِالِاسْتِجَابَةِ لِدَعْوَةِ الْحَقِّ بَعْدَ حِينٍ، وَهُوَ وَحْدَهُ أَعْلَمُ بِمَنْ لَدَيْهِ اسْتِعْدَادٌ لِأَنْ  
يَكُونَ مُسْتَقْبَلًا مِنَ الْمُهْتَدِينَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ (\*).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَنْهَكُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ  
تَبْرَهُمْ وَتَقْسُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الْمُنْتَحَنَةُ: ٨].

لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُواكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ بِسَبَبِ  
الدِّينِ، وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، أَنْ تَصِلُوهُمْ، وَتَعْدِلُوا فِيهِمْ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ  
وَالْبِرِّ بِهِمْ؛ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَادِلِينَ، وَيُشِيبُهُمْ عَلَى عَدْلِهِمْ، وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ؛  
لِأَنَّ مَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ أَكْرَمَهُ، وَأَدْخَلَهُ فِي رَحْمَتِهِ.

﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ  
أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الْمُنْتَحَنَةُ: ٩].

إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُواكُمْ بِسَبَبِ الدِّينِ،  
وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، وَعَاوَنُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوهُمْ أَصْدِقَاءَ  
وَأَنْصَارًا.

وَمَنْ يَتَّخِذُهُمْ أَنْصَارًا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَحِبَّاءَ، فَأُولَٰئِكَ الْبُعْدَاءُ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
هُمُ الظَّالِمُونَ لِأَنفُسِهِمْ؛ حَيْثُ وَضَعُوا الْوِلَاءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، فَعَرَّضُوا أَنْفُسَهُمْ  
لِلْعَذَابِ الشَّدِيدِ.

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: سِلْسِلَةٍ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل: ١٢٥].

فَمَوَادَّةُ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ لِمُعَادِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمُعْلَنِي الْحَرْبِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَضِيَّةٌ تَنَاقُضُ الْإِيمَانَ؛ لِأَنَّ مِنْ مُقْتَضَى الْإِيمَانِ مُعَادَاةَ مَنْ عَادَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَحَارَبَ الْمُسْلِمِينَ.

وَهَذِهِ قَضِيَّةٌ غَيْرُ قَضِيَّةِ مُعَامَلَةِ الْكَافِرِينَ غَيْرِ الْمُقَاتِلِينَ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْبُرِّ وَالْقِسْطِ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ فِي مُعَامَلَتِهِمْ بِالْبُرِّ وَالْقِسْطِ سَبَبٌ لِتَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ، وَتَحْيِيهِمْ فِي الْإِسْلَامِ فَيَسْلُمُونَ؛ حُبًّا فِي دِينِ اللَّهِ، وَإِعْجَابًا بِالْأَخْلَاقِ الَّتِي يَتَحَلَّى بِهَا أَتْبَاعُهُ (\*).

٢- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمَسَالِينَ الْمُسْتَأْمِنِينَ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُنَّتِهِ:

قَالَ فِي «مُهَذَّبِ زَادِ الْمُعَادِ فِي بَابِ: هَدْيِ النَّبِيِّ فِي الْمُعَامَلَاتِ»:

كَانَ هَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَادَاتِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ: كَانَ يُعَامِلُ الْجَمِيعَ بِإِحْسَانٍ؛ يَشْتَرِي مِنْهُمْ، وَيَسْتَعِيرُ، وَيَعُودُ مَرِيضَهُمْ، وَيَقْبَلُ هَدِيَّتَهُمْ، وَيَسْتَعْمِلُهُمْ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، ثَبَتَ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

وَكَانَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ فِي مُعَامَلَتِهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ءَاعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

[المائدة: ٨].


(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»-

[الممتحنة: ٩-١٠].


وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْإِعْتِدَاءِ عَلَيْهِمْ بِنَهْيِ اللَّهِ لَهُ وَلَا مُتَّيَّةً: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ  
 قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا  
 تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢] (\*).



(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: سِلْسِلَةِ: الْقِرَاءَةِ وَالتَّعْلِيقِ عَلَى «مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ: لِلشَّيْخِ سَعْدِ  
 الْحُصَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ» - مُحَاضِرَةٌ ١١.



مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ  
تَجَاهَ قَضَايَا أُمَّتِهِ كَقَضِيَّةِ الْأَقْصَى



إِنَّ الْقَضِيَّةَ الَّتِي هِيَ وَجَعٌ فِي قَلْبِ الْأُمَّةِ، وَشُغْلٌ فِي عَقْلِهَا، وَهَاجِسٌ فِي  
ضَمِيرِهَا؛ فَهُوَ مَا تُرِيدُهُ تِلْكَ الْعِصَابَاتُ مِنَ الْيَهُودِ فِي مَدِينَةِ الْقُدْسِ (١).  
وَفِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الَّتِي يَمُرُّ فِيهَا وَقَعُ الْأَحْدَاثِ كَمَا يَمُرُّ طَعْمُ الصَّدَا فِي  
الْأَفْوَاهِ؛ لَا نَمْلِكُ إِلَّا أَنْ نَنْظُرَ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ وَأَصْلِهِ، وَأَنْ نَعُودَ إِلَى اللَّهِ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى وَفْقِ مَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ.

\* حَقِيقَةُ الْقَضِيَّةِ الَّتِي عَقَلَ عَنْهَا الْمُسْلِمُونَ: أَنَّ الْحَزْبَ عَلَى دِينِهِمْ (٢):

إِنَّ مِنَ الْعَارِ الْكَبِيرِ أَنْ نُغْمِضَ الْعَيْنَ، وَنَضَعَ الْأَصَابِعَ فِي الْأَذَانِ مُؤْمِلِينَ أَنْ  
تَمُرَّ الْأَحْدَاثُ وَغَيْرَهَا مِمَّا يَتَعَذَّرُ ذِكْرُهُ، أَنْ تَمُرَّ صَامِتَةً دُونَ أَنْ يَرْقُصَ عَارُهَا  
الشَّيْطَانِي فِي الدُّرُوبِ.

(١) «مِنْ حُطْبَةِ: شَيْخِ الْأَزْهَرِيِّ بَيْنَ النَّقَابِ وَالْأَقْصَى - الْجُمُعَةَ ٢٠ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣٠ هـ  
الْمُؤَافِقُ ٩-١٠-٢٠٠٩ م».

(٢) «مَذَابِحُ الْيَهُودِ - ١٩ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٠ هـ الْمُؤَافِقُ ١٦/١/٢٠٠٩ م».

عَارٌ كَبِيرٌ!! وَخَطَأٌ جَلِيلٌ أَنْ نُصِرَّ بِغَبَاءٍ عَلَى مُنَازَلَةِ الْعُدُوِّ فِي نِقَاطِ قُوَّتِهِ، أَنْ  
نُنَازِلَهُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَخْتَارُ، وَفِي الْمَيْدَانِ الَّذِي يَخْتَارُ، وَكَأَنَّمَا أَعْمَالُنَا تَسْتَمِرُّ  
لِتَكْرِيسِ نَصْرِهِ.

نَحْنُ نُصِرُّ عَلَى بِنَاءِ نَظَرَتِنَا وَعَلَى تَفْعِيلِ أَعْمَالِنَا عَلَى رُدُودِ الْفِعْلِ لَا عَلَى  
الْفِعْلِ، مُنْذُ عَامِ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ (١٩٤٥م) إِلَى الْيَوْمِ لَمْ نَتَحَرَّكَ حَرَكَةً إِلَّا كَرَدُّ  
فِعْلِ عَلَى خُطْوَةِ الْعُدُوِّ، مَا أَمْسَكْنَا الْمُبَادَاةَ يَوْمًا، وَلَا -حُزْنَا- الْمُبَادَاةَ يَوْمًا،  
وَإِنَّمَا حَرَكَاتُنَا رُدُودٌ أَفْعَالٍ لِأَفْعَالٍ، فَيَخْتَارُ عَدُوُّنَا مَيْدَانَ الْمَعْرَكَةِ، وَيَخْتَارُ عَدُوُّنَا  
زَمَانَ الْمَعْرَكَةِ، وَنَقْتَحِمُ نَحْنُ الْمَعْرَكَةَ؛ لِنُكْرِسَ نَصْرًا سَهْلًا هِينًا قَرِيبًا كَأَنَّمَا  
نَسْعَى لِنُصْرَةِ عَدُوِّنَا.

وَالنَّاسُ يَحْسِبُونَ إِذَا نَزَلَتْ نَازِلَةٌ، وَوَقَعَ حَدِيثٌ عَمَّمُ أَنَّهُ غَيْرُ مَسْبُوقٍ؛ لِأَنَّ  
الْأَجْيَالَ الَّتِي تَحْدُثُ مُعِيبَةٌ عَنِ حَقِيقَةِ الْمَعْرَكَةِ، وَعَنْ تَارِيخِهَا فِي آيَاتِهِ وَفَعَالِيَّاتِهِ  
وَتَزْيِيفِهِ وَحَقِيقَتِهِ.

وَالْأَجْيَالَ الَّتِي شَاخَتْ ضَعُفَتْ ذَاكِرَتُهَا، وَهُوَ لَا يَعْدُو -أَعْنِي الضَّعْفَ فِي  
ذَاكِرَتِهَا- أَنْ يَكُونَ أَثْرًا عَارِضًا وَنَتِيجَةً حَتْمِيَّةً لِأَنَّهُمَاكَ ذَلِكَ الْجِيلِ فِي تَحْصِيلِ  
الْمَلَذَّاتِ، وَفِي الْقِيَامِ عَلَى اجْتِلَابِ الشَّهَوَاتِ، وَفِي الْبُعْدِ عَنِ أَصْلِ الْقَضِيَّةِ  
وَحَقِيقَةِ الْمَسْأَلَةِ.

حَقِيقَةُ الْمَسْأَلَةِ وَأَصْلُهَا: أَنَّ هَذَا الدِّينَ الَّذِي هُوَ دِينُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الَّذِي  
أَكْمَلَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَأَتَمَّ النُّعْمَةَ بِهِ، دِينَ مُحَارَبٍ مِنْ قُوَى الْبَاطِلِ وَمِنْ أَتْبَاعِ  
الشَّيْطَانِ وَجُنْدِهِ عَلَى اخْتِلَافِ فَصَائِلِهِمْ، وَتَبَايُنِ هَوِيَّاتِهِمْ، هُمْ كُلُّ مُتَّحِدٍ ضِدَّ هَذَا

الدِّينِ وَحَمَلَةَ هَذَا الدِّينِ، وَالَّذِينَ يَرَفَعُونَ لِرِوَاءِ هَذَا الدِّينِ، وَالَّذِينَ يُقَاتِلُونَ دُونَ بَيْضَةِ هَذَا الدِّينِ.

وَالَّذِينَ يُرَابِطُونَ عَلَى ثُغُورِ هَذَا الدِّينِ هُمْ مُسْتَهْدَفُونَ مِنْ قُوَى الشَّرِّ فِي الْأَرْضِ، يَرْفَعُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ لِرِوَاءِهِ، وَيَدْعُوهُمْ بِدَعْوَتِهِ، يَنْحَازُونَ إِلَيْهِ، وَيَتَجَمَّعُونَ لَدَيْهِ، وَلَا عَدُوَّ لَهُمْ إِلَّا هَذَا الدِّينُ، وَإِلَّا أَصْحَابُ هَذَا الدِّينِ، وَإِلَّا الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى هَذَا الدِّينِ، وَإِلَّا الَّذِينَ يُرَابِطُونَ عَلَى ثُغُورِ أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ، هُمْ مُسْتَهْدَفُونَ!!

وَلَكِنَّ قَوْمِي لَا يَعْلَمُونَ!! لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا وَصَلُوا إِلَى ذِرْوَةِ تَطَرُّفِهِمْ وَتَعَصُّبِهِمْ وَخَرَجَتِ الصُّهُوْنِيَّةُ، وَكَانَتْ لَهَا مِنَ الْمَوْسَسَاتِ مَا هُوَ مُنْبَثٌ فِي كُلِّ صَقْعٍ، مَا هُوَ مُتَعَلِّغٌ فِي كُلِّ صَوْبٍ، مَا هُوَ مُتَجَدِّدٌ فِي كُلِّ مَوْسَسَةٍ مِنَ مَوْسَسَاتِ الْعَالَمِ عَلَى اخْتِلَافِ الدِّيَانَاتِ، وَتَبَايُنِ الْقَوْمِيَّاتِ، وَتَبَاعُدِ الْأَرْضِ وَالْمَسَافَاتِ، أَفْسَدُوا الْعَقْلِيَّةَ الْإِنْسَانِيَّةَ إِلَّا مَنْ رَحِمَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ فَبَقِيَ عَلَى الْفِطْرَةِ مُتَمَسِّكًا بِهَذَا الدِّينِ، دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ.

لَمَّا وَصَلَتْ إِلَى ذِرْوَةِ تَطَرُّفِهَا، وَأَفْسَدَتْ الْفِطْرَةَ فِي الْعَالَمِ، وَابْتَعَثَتْ الْمَلَذَّاتِ مِنْ مَرَاقِدِهَا، وَهَيَّجَتْ فِي أُتُونِ الشَّهَوَاتِ ثَوْرَتَهَا، وَأَنْدَفَعَتْ ثِقَاتِلَ بِحِيلِ الشَّيْطَانِ جَمِيعِهَا، قَدِيمِهَا وَحَدِيثِهَا، وَمَا تَسْتَحْدِثُهُ مِنْهَا؛ بِاسْتِخْدَامِ النِّسَاءِ، وَإِطْلَاقِ الرِّغَبَاتِ فِي الْجَاهِ وَالْمَنَاصِبِ وَالتَّرَاسِ وَالْأَمْوَالِ، وَبِإِفْسَادِ الْعَقْلِيَّاتِ، وَبِالْعُدْوَانِ عَلَى الثَّقَافَاتِ، وَبِاسْتِئْصَالِ جَمِيعِ تَرَاثِ الْأُمَّمِ،

وَبِاسْتِبْدَالِ ذَلِكَ بِمَا هُوَ قَائِمٌ مِنَ الْأَمْشَاجِ الْمُخْتَلِفَاتِ، لَمَّا وَقَعَ ذَلِكَ؛ صَارَ الْعَالَمُ لُعْبَةً فِي أَيْدِي هَؤُلَاءِ (\*).

إِنَّ الْمُمَارَسَاتِ لَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى شَيْءٍ، وَ الْإِنْفِعَالَاتُ سَرْعَانَ مَا تَخْبُو مَعَ مَزِيدٍ مِنْ حَقْدٍ لِقَمْعٍ وَكَبْتٍ، أَوْ تَجَاوُزَ لِعُنْفٍ مَعَ إِرَاقَةٍ لِلدَّمَاءِ، وَكُلُّ ذَلِكَ يُؤَخِّرُ الْمَسِيرَةَ، وَأَعْدَاؤُكُمْ لَا يَنَامُونَ عَنْكُمْ.

عِبَادَ اللَّهِ! فَلْتَكُنْ بَدَايَةٌ مُوَفَّقَةً فِي الْعُودَةِ إِلَى دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِمُرَاجَعَةِ الْمَعْلُومِ، وَطَرَحِهِ تَحْتَ شَمْسِ الْحَقِيقَةِ، تَحْتَ ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَفِي ضَوْئِهِمَا تَبَيَّنَ الْحَقَائِقُ وَتَنَفَّى الزُّيُوفُ.

فَلْتَكُنْ الْبِدَايَةُ عُودَةً إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحَدَهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالطَّرِيقُ وَاحِدٌ لَا يَحْتَمِلُ الْإِخْتِلَافَ الْقَائِمَ، فَإِنَّهُ اخْتِلَافٌ تَضَادٌّ وَلَيْسَ بِاخْتِلَافٍ تَنَوُّعٍ، وَلَيْسَ بِالْإِخْتِلَافِ السَّائِعِ، مَا هُوَ وَاقِعٌ بَيْنَ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي جُمْلَتِهِ، وَفِي تَفَاصِيلِهِ عَلَى السَّوَاءِ.

الطَّرِيقُ وَاضِحٌ، مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى مُرَادِ رَسُولِ اللَّهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، بِفَهْمِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ - رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - (\*/٢).

(\* ) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: خُطْبَةٍ: «مَذَابِحُ الْيَهُودِ» - ١٩ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٠ هـ الْمُوَافِقُ ١٦/١/٢٠٠٩ م.

(\* /٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: خُطْبَةٍ: «الطَّرِيقُ إِلَى فَلَسْطِينِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٠ هـ الْمُوَافِقُ ٩-١-٢٠٠٩ م.

وَأَنْتَ خَيْرٌ بِمَا قَالَهُ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ فِي الدِّينِ؛ قَالَ رَدًّا عَلَى مَنْ قَالَ: لِمَاذَا  
لَمْ يَنْصُرْنَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْيَهُودِ وَمَنْ وَرَاءَهُمْ؟

لِمَاذَا لَمْ يَحْفَظِ اللَّهُ عَلَيْنَا الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى السَّلِيبَ؟

لِمَاذَا مَكَّنَ هَوْلَاءَ مِنَّا، وَهُمْ إِخْوَانُ الْفِرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ؟

لِمَاذَا مَكَّنَ مِنَّا الشَّرَازِمَ الْمُعْتَدِينَ قُطَاعَ الطَّرِيقِ حُثَالَةَ الْأُمَّمِ؟

لِمَاذَا مَكَّنَهُمْ مِنَّا، وَلَمْ يُمَكِّنْ أَبْرَهَةَ مِنْ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ؟

وَكَانَ الْجَوَابُ:

أَنَّ عَبْدَ الْمُطَلِّبِ أَمَرَ قُرَيْشًا بِالصُّعُودِ إِلَى قِمَمِ الْجِبَالِ، فَأَخْلَوْا الْمَكَانَ،  
وَذَهَبَ هُوَ فَتَعَلَّقَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ يَدْعُو رَبَّهُ أَلَّا يُمَكِّنَ أَهْلَ الصَّلِيبِ مِنْ بَيْتِهِ  
الْحَرَامِ، لِلْبَيْتِ رَبِّ يَحْمِيهِ، فَأَرْجَعَ الْأَمْرَ - وَهُوَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ - إِلَى اللَّهِ.

قَالَ ذَلِكَ الْبَاحِثُ: أَمَا نَحْنُ فُلُوْا نَصْرَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى الْيَهُودِ فِي  
(١٩٤٨م)، وَفِي (١٩٦٧م)، وَفِيمَا تَلَى ذَلِكَ؛ فَلَنْ نَقُولَ: نَصْرَنَا اللَّهُ رَبُّ  
الْعَالَمِينَ، وَسَنَقُولُ: أَمْجَادُ يَا عَرَبُ أَمْجَادُ!! بِاسْمِ الْعُرُوبَةِ!! وَبِاسْمِ الْقَوْمِيَّةِ  
نُحَرِّرُ الْأَرْضَ السَّلِيبِيَّةَ!!؟

لَا بِاسْمِ اللَّهِ!! (\*)

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: حُطْبَةِ: «مَذَابِحُ الْيَهُودِ» - ١٩ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٠ هـ / ١٦ / ١ / ٢٠٠٩ م.



\* الْأُمَّةُ الْيَوْمَ تَحْتَاجُ مِنْ جَمِيعِ أَفْرَادِهَا أَنْ يَكُونُوا عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ:

إِنَّ الْأُمَّةَ الْيَوْمَ تَحْتَاجُ جَمِيعَ أَفْرَادِهَا أَنْ يَكُونُوا عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَجْعَلُوا تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ، تَحْتَ أَحْدِيَّتِهِمْ وَدَبْرَ آذَانِهِمْ، أَنْ يَجْعَلُوا تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ أَحْقَادَهُمُ الصَّغِيرَةَ، وَأَطْمَاعَهُمُ الرَّدِيئَةَ، وَتَصَوُّرَاتِهِمُ الْمَرِيضَةَ، أَنْ يَعُودُوا إِلَى التَّمَسُّكِ بِشُرْعَةِ الْمَحَبَّةِ - شُرْعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ -، وَإِلَّا فَإِنَّ النَّذِيرَ قَائِمٌ مُسَلِّطٌ كَالسَّيْفِ الْمُسَلِّطِ عَلَى الرَّقَابِ.

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ مُحَمَّدًا ﷺ دَاعِيَةَ اثْتِلَافٍ، فَلَا تَخْتَلِفُوا، وَجَعَلَ مُحَمَّدًا ﷺ دَاعِيَةَ مَحَبَّةٍ، فَلَا تَبَاغُضُوا (\*).

فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّيَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يُنَجِّيَ الْبَشَرِيَّةَ مِنْ تِلْكَ الشَّرَازِمِ؛ مِنْ تِلْكَ الْعَصَابَاتِ مِنَ الْأَفَاقِينَ، مِنْ سُذَّازِ الْأَفَاقِ الَّذِينَ تَجَمَّعُوا فِي الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا وَحَوْلَهَا.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّيَ الْمُسْلِمِينَ وَأَنْ يُنَجِّيَ الْبَشَرِيَّةَ مِنْ شَرِّهِمْ، وَأَنْ يَجْعَلَ الدَّائِرَةَ عَلَيْهِمْ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ (\* / ٢).



(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: حُطْبَةِ: «الْأُخُوَّةُ الصَّادِقَةُ»، بِاخْتِصَارٍ.

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: حُطْبَةِ: «شَيْخُ الْأَزْهَرِ بَيْنَ النَّقَابِ وَالْأَقْصَى» - الْجُمُعَةُ ٢٠ مِنْ

سَوَالِ ١٤٣٠هـ / ٩-١٠-٢٠٠٩م.



الفهرس

- ٣ ..... الْمُقَدِّمَةُ
- ٥ ..... مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ الْمُجْتَمَعِيَّةُ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُطَهَّرَةِ
- ٦ ..... مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ أَهْلِهِ
- ٦ ..... أَوَّلًا: بَرُّ الْمُسْلِمِ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، وَوَاجِبُهُ نَحْوَهُمَا.
- ٩ ..... ثَانِيًا: رِعَايَةُ الْمُسْلِمِ لِرِزْوَجِهِ، وَأَوْلَادِهِ، وَوَاجِبُهُ نَحْوَهُمْ.
- ١٨ ..... مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ وَوَاجِبَاتُهُ تَجَاهَ إِخْوَانِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.
- ٢٤ ..... \* وَاجِبُ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ جِيرَانِهِ.
- ٢٥ ..... \* تَرْغِيبُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ.
- ٢٧ ..... \* أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ: إِدْخَالُ الشَّرُّورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ.
- ٢٨ ..... \* مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ الْمُجْتَمَعِيَّةُ تَجَاهَ الْإِيْتَامِ وَالْفُقَرَاءِ.
- ٣١ ..... دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ لِلرَّحْمَةِ بِالْحَيَوَانِ.
- ٣٤ ..... مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ وَطَنِهِ الْإِسْلَامِيِّ.

- ٣٥ ..... \* حُبُّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ ﷻ
- ٣٧ ..... اسْتِقَامَةُ الْحَيَاةِ فِي الْأَخْذِ بِتَعَالِيمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْلَاقِهِ
- ٣٨ ..... مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ الْإِنْسَانِيَّةُ وَعَلَاقَتُهُ بِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ
- ٣٨ ..... \* الْحُقُوقُ الْعَامَّةُ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ
- ٤٠ ..... الْمُعَامَلَةُ بِالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَالْعَدْلِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ
- ٤٠ ..... ١- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمِنِينَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى
- ٤٢ ..... ٢- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمِنِينَ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُنَّتِهِ ...
- ٤٤ ..... مَسْئُولِيَّةُ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ قَضَايَا أُمَّتِهِ كَقَضِيَّةِ الْأَقْصَى
- ٤٤ ..... \* حَقِيقَةُ الْقَضِيَّةِ الَّتِي غَفَلَ عَنْهَا الْمُسْلِمُونَ: أَنَّ الْحَرْبَ عَلَى دِينِهِمْ
- ٤٩ ..... \* الْأُمَّةُ الْيَوْمَ تَحْتَاجُ مِنْ جَمِيعِ أَفْرَادِهَا أَنْ يَكُونُوا عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ...
- ٥١ ..... الْفَهْرُسُ

